

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٨٧ لسنة ٢٠١٨

بتعدل بعض أحكام اللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على قانون هيئة الشرطة الصادر بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء أكاديمية الشرطة :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى اللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة الصادرة بقرار وزير الداخلية رقم ٨٦٤ لسنة ١٩٧٦ :

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ، ومجلس إدارة الأكاديمية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٧٤) من اللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة

المشار إليها ، النص الآتي :

مادة (٧٤) فقرة أولى :

«يعاون مديرى كليات الأكاديمية ومركز بحوث الشرطة مجلس علمي يشكل برئاسة

كل منهم وعضوية :

(أ) كبير معلمي الكلية ، أو نائب المدير المختص .

(ب) مساعدى كبير المعلمين ، أو مساعدى المدير .

على أن ينضم إلى عضوية المجلس العلمي لمركز بحوث الشرطة ممثلون عن قطاعى (الأمن الوطنى - الأمن العام) ، والإدارة العامة للمتابعة .

### (المادة الثانية)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى ما يخالفه .

تحريراً في ٤/٢/٢٠١٨

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار